

التطبيق على حقول ألفاظ أحكام الولاية على النفس والمال
التطبيق على حقول ألفاظ أحكام الولاية على النفس والمال من خلال نظريتي الحقول
الباحث/ محمود سعيد رجب سيد بركات

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.
ويعد...

فإن هذا البحث يستهدف دراسة الألفاظ المستعملة في الأحكام الصادرة عن محكمة الأسرة المصرية دراسة تطبيقية من خلال نظرية الحقول الدلالية لبيان قرابة كل حقل بما فيه من ألفاظ ووضعها تحت كلمة عامة تحوي تلك الالفاظ وتتشرك معها في معناها الجزئي وكذلك من خلال نظرية التحليل التكويني لبيان السمات الدلالية لكل لفظة من الالفاظ المستعملة في تلك الأحكام التي تنقسم إلى حقلين كبيرين هما حقل الولاية على النفس ، وحقل الولاية على المال ، يندرج تحت كل حقل مجموعة من الحقول الفرعية لألفاظ تختص بكل حقل منهما ، ولا يكون ذلك التطبيق العملي إلى بعدما أقوم بالتعريف لمعنى مصطلحي الولاية على النفس والولاية على المال مبيئاً من هم أصحاب الولاية على النفس وأصحاب الولاية على المال كمدخل تمهيدي نظرية لتلك الدراسة لتطبيقية .

المقصود بالولاية على النفس أنها السلطة التي تتولى كل ما يتعلق بنفس المولى عليه من صيانته وحفظه وتأديبه وتعليمه العلم أو الحرف أو تزويجه فلما كان الطفل عاجزاً عن تلك الأمور السابقة الذكر ولا يستطيع القيام بها بنفسه لأنه لا يدرك مصلحة نفسه ، وهو في سن الحضانة لزم وجود من يقوم بها نيابة عنه ويسمى ذلك الشخص بالولي ، ولما كان محور ثبوت الولاية عجز المولى عليه من إدراك وجه المصلحة فيما يحتاج إليه تثبت تلك الولاية على الصغير حتى يبلغ عاقلاً مأموناً على نفسه ، وعلى الصغيرة والكبيرة حتى تتزوج أو تتقدم بها السن وتصبح مأمونة على نفسها بكرة كانت أو ثيباً .

وتثبت الولاية على النفس لأقارب المولى عليه من العصابات الذكور وهم أصوله من الأب والجد لأب وإن علا ، وفروعه من الأبناء وأبناء الأبناء ، وفروع الأبوين من الإخوة الأشقاء والإخوة لأب وأبنائهم ، وفروع الأجداد وهم الأعمام وأبناؤهم ، غير أن الولاية على الأثني لا تكون إلا للعاصب المحرم فلا تثبت لابن العم ، فإن لم يوجد من لي الميراث ، فالفروع ثم الأصول ثم الإخوة وأبنائهم م يوجد من العصابات غيره أبقاها القاضي عند حضانتها أو اختار لها شخصاً أميناً وضعها عنده . وتثبت الولاية لهؤلاء على حسب ترتيبهم في الميراث ، فالفروع ثم الأصول ثم الإخوة وأبناؤهم ، ثم الأعمام وأبناؤهم بالنسبة لغير الصغار ، أما الصغار فتثبت الولاية عليهم أو للأصول لعدم وجود أبناء يصلحون للولاية ، فإن لم يوجد إلا واحد كانت الولاية له ، وإن تعددوا قدم وأن تساوا في الدرجة قدم (الأقوى قرابة) كالأخ الشقيق على الأخ لأب ، والعم الشقيق على العم لأب وأن تساوا في الدرجة وقوة القرابة تثبت الولاية لهم جميعاً ، ويختار القاضي أصلحهم للولاية ١.

وتتهي الولاية على النفس بالنسبة للصغير بالبلوغ بظهور العلامات الطبيعية ، فإن لم تكن فالبسن وهو خمس عشرة سنة عند جمهور الفقهاء وهو ما يجري عليه العمل القضائي لأنه الراجح في مذهب الحنيفية ، فإذا بلغ أحدهما وأصبح مأموناً على نفسه انتهت تلك الولاية ، وكان له الخيار في الإقامة مع وليه أو الانفرد عنه في السكن ، أما

١ أنظر : الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) (٣/ ٧٧).

التطبيق على حقول ألقاظ أحكام الولاية على النفس والمال
بالنسبة للصغيرة فتستمر الولاية عليها حتى تتزوج أو يتقد بها السن حتى تصير مأمونة على نفسها فلها أن تتفرد بالسكنى أو تسكن مع أمها .

ويشترط فيمن تثبت له الولاية على النفس أن يكون بالغاً عاقلاً لأن غير البالغ العاقل لا ولاية له بل هو محتاج لمن يلي عليه ، ولا يكون عاجزاً عن القيام بها بسبب مرض أو شيخوخة ، ويشترط في الولي أن يكون أميناً على المولى عليه في نفسه ودينه ، فإذا كان فاسقاً مستهتراً لا يبالي بما يفعل لا يكون أهلاً للولاية لأنها شرعت لمصلحة الصغير وليس من مصلحته أن يوضع تحت ولاية الفاسق لأنه يخشى عليه أن يتخلق بأخلاقه ، وإن كان مهملًا ترك الصغير متعرضاً للهلاك بعدم تربيته وحرمانه من التعليم ، فبذلك يظهر شرط آخر وهو الاتحاد في الدين بين الولي والمولى عليه، لأن الاختلاف في الدين يؤثر على رابطة القرابة الموجودة بينهما فيتعرض الصغير لخطر التأثير بدين وليه ، وهذا الشرط في غير القاضي ، لأنه نائب عن الحاكم صاحب الولاية على جميع الرعايا مسلمين وغير مسلمين ، وكما يشترط هذه الشروط في ثبوت الولاية ابتداءً يشترط بقاءها طوال مدة الولاية ، فإذا تغير شرط منها سلبت الولاية من الولي لأنه أصبح غير أهل لها .
و من ذلك حقل أصحاب الحضانة من النساء (الأم ، فأم الأم وإن علت ، فأم الأب وإن علت ، فالأخوات الشقيقات ، فالأخوات لأم ، فالأخوات لأب ، فبنت الأخت الشقيقة و فبنت الأخت لأم ، فالخالات ، فبنت الأخت لأب ، فبنت الأخ ، فالعمات ، فالخالات الأم ، فخالات الأب ، فعمات الأم ، فعمات الأب .)١

١ وقد نص على ذلك الفقرتان الخامسة والسادسة من المادة ٢٠ من المرسوم بقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٩ ، المعدلة بالقانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٨٥ .

و من ذلك حقل أصحاب الحضانة من الرجال (الأب ، ثم الجد الصحيح مهما علا ، ثم الأخ الشقيق . فالأخ لأب ، ثم ابن الأخ الشقيق ، فابن الأخ لأب ، ثم العم الشقيق ، فالعم لأب الجد لم ، ثم الأخ لأم و ثم ابن الأخ لأم ، ثم العم ، ثم الخال الشقيق ، فالخال لأب ، فالخال لأم) ١

و من ذلك حقل النفقة وما يدور في رحاها من مصطلحات مثل :

(نفقة الزوجة)

- نفقة العدة

- نفقة صغار

- نفقة ابن أو ابنة على أبيها

- نفقة أقارب "أصل على فرع"

- نفقة الحواشي (وقد عرف المشرع أنواع النفقة وحصرها في المأكل والملبس والمسكن

و من ذلك حقل نفقة الحواشي وهم :

(الاخوة)

- والأخوات

- وأولادهم

- والأعمام والعمات

- والأخوال والخالات (٢ .

١ وقد نصت الفقرتان السابعة والثامنة من المادة ٢٠ من المرسوم بقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٩ ، المعدلة بالقانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٨٥ و على أنه : " فإذا لم توجد حاضنة من هؤلاء النساء (المذكورات في الفقرة السابقة) ، أو لم يكن منهن أهل للحضانة ، أو انقضت مدة حضانة النساء و انتقل الحق في الحضانة إلى العصبيات من الرجال ، بحسب ترتيب الاستحقاق في الإرث ، مع مراعاة تقديم الجد الصحيح على الأخوة .
فإذا لم يوجد أحد من هؤلاء ، انتقل الحق في الحضانة إلى محارم الصغير من الرجال غير العصبيات ، على الترتيب الآتي : الجد لم ، ثم الأخ لأم و ثم ابن الأخ لأم ، ثم العم ، ثم الخال الشقيق ، فالخال لأب ، فالخال لأم .

٢ إذا لم يوجد للفقير العاجز عن الكسب أحد من أصوله ، ولا من فروعه فنفته واجبة على من يوجد من الأقارب الحواشي.

التطبيق على حقول ألقاظ أحكام الولاية على النفس والمال

ويمكن التمثيل لها عن طريق نظرية التحليل التكويني بالجدول الآتي :

السيمات الكلمة	مال	عيني	مسكن	ملبس	مأكل	مشرب	يومي	شهري	سنوي	صيفة	شئوية	تعليم	ترفيه	علاج	مستلزمات دراسية
نفقة	+	-	-	+	+	-	-	+	-	-	-	+	-	-	-

حقل نسب الخصم من المراتب في وجود حكم نفقة .^١

يكون الحد الأقصى لما يجوز الحجز عليه منها وفاء لدين نفقه أو اجر أو ما في

حكمها للزوجه أو المطلقة أو الأولاد أو الوالدين في حدود النسب الآتية :

١ - ٢٥ % للزوجه أو المطلقة ، وتكون ٤٠ % في حالة وجود أكثر من واحدة

ب - ٢٥ % للوالدين أو أيهما .

ج - ٣٥ % للولدين أو اقل .

د - ٥٠ % للزوجه أو المطلقة ولولد أو اثنين والوالدين أو أيهما .

هـ - ٦٠ % للزوجه أو المطلقة وأكثر من ولدين والوالدين أو أيهما .

١ وتتص المادتان ٧٣ ، ٧٦ من القانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ، على أنه : " على الوزارات والمصالح الحكومية ، ووحدات الإدارة المحلية ، والهيئات العامة ، ووحدات القطاع العام وقطاع الأعمال العام ، وجهات القطاع الخاص ، والهيئة العامة للتأمين والمعاشات ، والهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية ، وإدارة التأمين والمعاشات للقوات المسلحة ، والنقابات المهنية ، وغيرها من جهات أخرى ، بناء على طلب من بنك ناصر الاجتماعي ، مرفق به صورة طبق الأصل من الصورة التنفيذية للحكم ، وما يفيد تمام الإعلان ، أن تقوم بخصم المبالغ ، في الحدود التي يجوز الحجز عليها وفقاً للمادة (٧٦) من هذا القانون ، وإيداعها خزانة البنك ، فور وصول الطلب إليها ، ودون حاجة إلى إجراء آخر هذه المادة بنصها تقابل المادة السابعة من القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٦ ، وهي تضع التزاماً على الجهات الواردة بها ، بالقيام بخصم المبالغ المحكوم بها ، في الحدود التي يجوز الحجز ، طبقاً للمادة ٧٦ من هذا القانون

الباحث/ محمود سعيد رجب سيد بركات

ويمكن التمثيل لها عن طريق نظرية التحليل التكويني بالجدول الآتي :

الكلمة النسبة	الزوجة	المطلقة	أكثر من واحدة	الوالدين أو أحدهما	للوالدين أو أقل	للزوجة أو المطلقة ولولد أو إثنين والوالدين أو أحدهما	للزوجة أو المطلقة وأكثر من ولدين والوالدين أو أحدهما
٢٥%	+	+	-	+	-	-	-
٣٥%	-	-	-	-	-	-	-
٤٠%	-	-	+	-	-	-	-
٥٠%	-	-	-	-	-	+	-
٦٠%	-	-	-	-	-	-	+

حقل الأجر ومنه:

- (أجر مسكن
- أجر الحضانة
- أجر خادم
- أجر رضاعة)

ويمكن التمثيل لها عن طريق نظرية التحليل التكويني بالجدول الآتي :

السمات الكلمة	مال	عيني	مسكن	ملبس	مأكل	مشرب	يومي	شهري	سنوي	صيفة	شتوية	تعليم	ترفيه	خادم	حضانة
أجر	+	+	+	+	+	-	-	+	-	-	-	+	-	+	+

التطبيق على حقول ألفاظ أحكام الولاية على النفس والمال

وحقل المصاريف ومنها :

(-مصاريف تعليم)

- مصاريف علاج

- مصاريف أدوات ومستلزمات دراسية + مصاريف ولادة) .

ويمكن التمثيل لها عن طريق نظرية التحليل التكويني بالجدول الآتي :

السمات الكلمة	مال	عيني	مسكن	ملبس	مأكل	مشرب	يومي	شهري	سنوي	صيفة	شتوية	تعليم	ترفيه	علاج	ولادة
مصاريف	+	+	+	+	+	-	-	+	-	-	-	+	-	+	+

حقل ألفاظ الزواج :

(نكاح

- زواج

- وطء

- لمس

- مباشرة

- دخول

- خلوة) .

ويمكن التمثيل لها عن طريق نظرية التحليل التكويني بالجدول الآتي :

السمات الكلمة	شرعي	عرفي	إسلامي	مسيحي	ملي	طائفي	قانوني	قانوني غيري	مسيار	محلل	متعة
زواج	+	+	+	+	+	+	+	-	-	-	-

الباحث/ محمود سعيد رجب سيد بركات

حقل ألفاظ الطلاق:

(- طلاق للضرر^١

- خلع

- طلاق لعد الإنفاق^٢

- طلاق للعيب

- الطلاق للزواج بأخري

^٣- طلاق لاستحكام الخلاف بين الزوجين^٤

- طلاق لغيبة الزوج^٥

- الطلاق للردة

- الطلاق لحبس الزوج^٦ .

ويمكن التمثيل لها عن طريق نظرية التحليل التكويني بالجدول الآتي :

المصادر القلمية	شرعي	عربي	اسلامي	سنن	بدعي	رجعي	بدن	يهودية صغرى	يهودية كبيرة	مسيحي	قانوني	غير قانوني	شعبي	إشارة	كتابي	بوكل	مباشرة شخصية
الطلاق	+	+	+	+	+	+	+	+	+	-	+	-	+	+	+	+	+

^١ مادة ٦ من القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٠ .

^٢ مادة ٤ من القانون ٢٥ لسنة ١٩٢٠ المعدل بالقانون ١٠٠ لسنة ١٩٨٥ .

^٣ مادة ١١ من القانون ٢٥ لسنة ١٩٢٩ المعدل بالقانون ١٠٠ لسنة ١٩٨٥ .

^٤ مادة ٦ من القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٩ .

^٥ مادة ١٢ من القانون ٢٥ لسنة ١٩٢٩ المعدل بالقانون ١٠٠ لسنة ١٩٨٥ .

^٦ مادة ١٢ من القانون ٢٥ لسنة ١٩٢٩ المعدل بالقانون ١٠٠ لسنة ١٩٨٥ .

التطبيق على حقول ألفاظ أحكام الولاية على النفس والمال

حقل ألفاظ دعوى الإثبات :

(_ إثبات نسب¹

- إثبات طلاق

- إثبات زواج

- إثبات ما تم الاتفاق عليه من نفقة بعقد عرفي

- إثبات حضانة) .

ويمكن التمثيل لها عن طريق نظرية التحليل التكويني بالجدول الآتي :

بحكم نقض	بحكم استئناف	بحكم ابتدائي	بالطب الشرعي	بحلف اليمين	بالفراش	بالمستندات	السمات
							الكلمة
+	+	+	+	+	+	+	الإثبات نسب
-	+	+	-	+	-	+	إثبات طلاق
-	+	+	+	+	-	+	إثبات عقد نفقة عرفي
-	+	+	-	+	-	+	إثبات حضانة

حقل ألفاظ الإبراء:

¹ وإبات النسب يكون بإدى الوسائل الآتية أو بها مجموعة وهي : بالفراش أو بالإقرار أو بالبينة الشرعية ، وهي على من ادعى (نقض الطعن رقم ٢٥ لسنة ٤٦ ق . - جلسة ١٩٧٨/٥/٣١) ، بل إن البينة في هذا المجال أقوى من مجرد الدعوى أو الإقرار ، ولا يشترط لقبولها معاينة واقعة الولادة ، أو حضور مجلس العقد ، وإنما يكفي أن تدل على توافر الزواج أو الفراش بمعناه الشرعي (نقض الطعن رقم ١٠٠ لسنة ٥٥ ق . - جلسة ١٩٨٦/٥/٢٧) .

(- الإسقاط

- التنزيه

- التخليص

- التنازل

- المباعدة) .

ويمكن التمثيل لها عن طريق نظرية التحليل التكويني بالجدول الآتي :

السمات الكلمة	شخصي	عام	كلى	جزئي	كتابة	شفاهية	نفس	مال	مادي	معنوي	قضائي	عرفي
إبراء	+	-	+	+	+	-	-	+	+	-	+	-

٢/ حقل أحكام الولاية على المال .

الولاية على المال هي السلطة التي تكون لشخص في أن يقوم بتصرف على مال الغير فينتج هذا التصرف أثارة في حق هذا الغير، وهي سلطة يقررها القانون أو القاضي أو الغير نفسه، وثبت تقريرها أن صاحب المال المطلوب ولايته قد يكون ناقص الأهلية أو عديم الأهلية حقيقة أو حكماً، وأمتنع عليه بسبب ذلك مباشرة التصرفات القانونية، لذا يتولى عنه ذلك الشخص مباشرة تلك التصرفات على ماله، وقد عدد المشرع بالمرسوم بقانون ١١٩ لسنة ١٩٥٢ صور هذه السلطة ووضع لكل منها القواعد التي تحكمها، وهو ما يطلق عليه الأحكام الموضوعية للولاية على المال، والتي تشمل أيضاً الأحكام الأهلية وعوارضها وموانعها الواردة في القانون المدني .

وتستلزم دراسة مسائل الولاية على المال بحث الأحكام الموضوعية المشار إليها سالفاً، فضلاً عن قواعد الاختصاص والإجراءات الخاصة بالولاية على المال كتطبيق عملي للأحكام الموضوعية في مسائل الولاية على المال التي نظمها المرسوم بالقانون ١١٩ لسنة ١٩٥٢ م ، قد لها العناية في بداية رسالتي بالجزء الخاص بالتمهيد الذي يحوي بيانات عن

التطبيق على حقول ألقاظ ألكام الولاية على النفس والمال
إنشاء محكمة الأسرة ومساائل الاختصاص الخاصة بالولاية على النفس والمال وقد أشرت إلى ما يطلق عليه حكم قضائي يجب التطبيق عليه وما يطلق عليه بطلب لا يندرج تحت حقول الأحكام القضائية .

وحريراً لفهم صيغ النماذج المشار إليها أن نورد فى عجاله صور الولاية على المال وهى: الولاية والوصاية والقوامة والمساعدة القضائية والوكالة عن الغائب، وفى الولاية يسمى القائم على المال بالولى، ويسمى المطلوب حمايته بالقاصر، وفى الوصاية يسمى القائم على المال بالوصي، ويسمى المطلوب حمايته بالقاصر، وفى القوامة يسمى القائم على المال بالمساعد القضائي، ويسمى المطلوب حمايته بالمحجور عليه، وفى المساعدة القضائية يسمى القائم على القائم على المال بالوكيل، ويسمى المطلوب حمايته بالغائب، هذا فضلاً على أن ذات القانون أجاز تعيين مشرف مع الوصي والقيم والوكيل عن الغائب تنحصر مهمته فى الرقابة والتوجيه على أعمال الوصي أو القيم أو الوكيل عن الغائب دون الاشتراك فى الإدارة، وبخلاف ذلك فقد أوجب قانون العقوبات فى المادة ٢٥ منه تعيين قيم على المحكوم عليه بعقوبة جنائية لإدارة أمواله عن طريق المحكمة المدنية التابع لها محل إقامته .

وأحكام الاختصاص والقواعد الإجرائية فى مسائل الولاية على المال فقد نظمها قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي فى مسائل الأحوال الشخصية الصادر بالقانون ١ لسنة ٢٠٠٠، وقانون إنشاء محاكم الأسرة الصادر بالقانون ١٠ لسنة ٢٠٠٤، على أن يطبق لما لم يرد بشأنه نص خاص فى هذين القانونين أحكام قانون المرافعات وأحكام قانون الإثبات فى المواد المدنية والتجارية وأحكام القانون المدني فى شأن إدارة وتصفية التركات، وحرى بالذكر أن الإجراءات الخاصة بالولاية على المال تختلف عن الإجراءات الأخرى المتعلقة بمسائل الأحوال الشخصية عموماً بقدر ما تختلف طبيعة كل منهما على الأخرى، وهو اختلاف يتناول طرق رفع الطلب إلى المحكمة، واختصاصها بنظره، ومدى سلطتها فى الفصل فيه، وطبيعة هذا الفصل، وطرق الطعن فيه، ومواعيده، وطرق التنفيذ، والتحفظ، والإجراءات الواجب إتباعها للاحتجاج بالقرارات فى حق الغير، ولعل مرجع هذا الاختلاف أن حماية أموال القصر ومن يقوم به سبب من أسباب نقص

الباحث/ محمود سعيد رجب سيد بركات

الأهلية أو انعدامها هو أمر يهم المجتمع كفالتة والإشراف عليه مما يجب أن يكون له أثره في الإجراءات الخاصة بتلك الحماية، وقد أخذ المشرع المصري بالنظام القضائي في مسائل الولاية على المال، وجعل محاكم الولاية على المال محاكم مدنية تتولى الإشراف على أعمال من يتولون أمور عديمي الأهلية وناقصيها، وفي هذا قررت محكمتنا العليا "إن مهمة المجالس الحسبية هي الإشراف على أعمال من يتولون أمور عديمي الأهلية والنظر في حساباتهم واتخاذ الاحتياطات المستعجلة لصيانة حقوقهم فهي لا تمثلهم ولا تعتبر أمينة على ما يتوافر لهم من مال"^١.

ومن الحقول التي يمكن التمثيل عليها من خلال نظرتي الحقول الدلالية والتحليل التكويني حقل القوامة أو الحجر .

حقل الحجر لعرض من عوارض الأهلية (الحجر لعارض الجنون ، الحجر لعارض العته ، الحجر لعارض السفه ، الحجر لعارض الغفلة)^٢
و حقل من له القوامة :

(الابن البالغ

- الأب

- الجد لأب

- الزوجة

- من تختاره المحكمة في إنعدام ما سبق ذكرهم)^٣.

ويمكن التمثيل لها عن طريق نظرية التحليل التكويني بالجدول الآتي :

^١ أنظر : مذكرة حول قواعد الاختصاص والإجراءات في مسائل الولاية على المال- المستشار مجدي محمد عبد المنعم المحامي العام الأول للنيابة العليا لشئون الأسرة(١٤٢٩ هجرى - ٢٠٠٨ ميلادي)

^٢ المادة ٦٥ من المرسوم بقانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٥٢ .

^٣ المادة ٦٨ لسنة من القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٥٢ تنص على أن تكون القوامة للغين البالغ ثم الأب ثم الجدثم لمن تختاره المحكمة.

التطبيق على حقول ألفاظ أحكام الولاية على النفس والمال

غافل	معتوه	سفيه	أمين	مجنون	عاقل	راشد	بالغ	السمات الكلمة
-	-	-	+	+	+	+	+	الابن البالغ
-	-	-	+	-	+	+	+	الأب
-	-	-	+	-	+	+	+	الجد لأب
-	-	-	+	-	+	+	+	الزوجة

*** **

نتائج البحث

١. امتداد نظرية الحقول الدلالية منذ زمن بعيد ومن الممكن أن يؤرخ لها في تراثنا العربي بداية من رحلة جمع اللغة وتأليف المعاجم .
٢. تعد نظرية التحليل التكويني امتداداً لنظرية الحقول الدلالية في العصر الحديث.
٣. تداخل المسائل المتعلقة بالولاية على المال في المسائل المتعلقة بالولاية على النفس ، فمن ذلك القضايا المتعلقة بالنفقات والأجور وما في حكمها .
٤. يعد العلماء اللغويون الألمان هم أو من اهتموا بنظرية الحقول الدلالية تعريفاً بها والتصنيف لها .

*** **